# ﴿المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربية﴾

التقريـ ـر النهائـي والقـرارات والتوصيـات

**المملكة المغربية : فاس 1959**

**انعقد المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربية بمدنية فاس بالمملكة المغربية من 8 إلى 18 تشرين الثاني/ نوفمبر سنة 1959.**

وتم الإعداد لهذا المؤتمر من قبل الإدارة الثقافية بجامعة الدول العربية، وهو بذلك يعد امتدادا للمؤتمرين السابقين المنعقدين بدمشق عام 1947، وببغداد عام 1957.

وإذا كان الفارق الزمني شاسعا بين انعقاد المؤتمر الأول والمؤتمر الثاني (عشر سنوات)، ويعود ذلك لأسباب عديدة، فإن المؤتمر الثالث للآثار حافظ على موعده تبعا للتوصية الصادرة من المؤتمر في دورته الثانية على أساس أن ينعقد في غضون سنة 1959، فتصبح بذلك دورية هذه المؤتمر للآثار في البلاد العربية في مدار السنتين.

وانعقد المؤتمر في دورته الثالثة أول مرة ببلد من بلدان المغرب العربي (المملكة المغربية)، وهذه علامة تدلّ على التقاء السبل بالنسبة إلى الدول الأعضاء في الجامعة العربية، والرغبة الصادرة في تبادل الخبرات بين المشرق والمغرب، والعمل المشترك لما فيه الخير بالنسبة إلى كافة الأقطار العربية.

واعتمد المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربية نفس المدرج الذي تم اعتماده في المؤتمر الثاني في خطوطه العريضة، فوقع الاهتمام بثلاثة محاور مركزية.

- **المحور الأول:** متابعة الدول لتنفيذ التوصيات الصادرة عن المؤتمر الثاني، ورفع تقارير في الغرض إلى المؤتمر في دورته الحالية لبيان ما نفّذ من التوصيات، وما هو بصدد التنفيذ، وما يعسر تنفيذه، مع ضبط العوامل الحائلة دون التنفيذ... وإن كانت بعض الدول الأعضاء قدمت تقريرا مجملا حول أنشطتها في مجال صيانة الآثار و"السياسة الأثرية" في الفترة الفاصلة بين انتهاء أشغال المؤتمر الثاني وبداية أشغال المؤتمر الحالي أي بالنسبة إلى الفترة بين 1957-1959.
- **المحور الثاني:** أعمال اللجان الفرعية وهي ثلاث:
  - لجنة التعاون العلمي بين المشتغلين بالآثار في البلاد العربية
  - لجنة القوانين
  - لجنة المصطلحات
- **المحور الثالث:** تقديم بحوث علمية شارك في عرضها أعضاء الوفود وأساتذة مختصين ينتمون إلى الهيئات العلمية والجامعات والمجامع في البلاد العربية.

كما شهد المؤتمر في هذه الدورة الثالثة عرض مشروع قانون الآثار تقدم به وفد الجمهورية العربية المتحدة، إلى جانب عرض تقارير عديدة ساهمت في صياغتها الدول العربية وعرفت بهذا الشكل بالقوانين المعتمدة، والهياكل الساهرة على صيانة الآثار، وحمايتها، والتنقيب عنها في البلاد العربية.

وبهذا الشكل ساهمت مختلف هذه الأعمال في سبيل إحياء التراث الفني والآثاري للحضارة العربية، وفي العمل على تمتين العلاقة بين المشرق والمغرب قصد تبادل الخبرات وتمتين الروابط التاريخية الجامعة بين جناحي الوطن العربي.

**عرض مفصل للبحوث المقدمة ضمن أعمال المؤتمر الثالث للآثار في البلاد العربية**

**ثبت بأسماء المحاضرين وصفاتهم وعناوين البحوث**

| المحاضرون | الصفة | عناوين البحوث |
|---|---|---|
| أ. أحمد الكناسي | أمين الخزانة العامة بتطوان | المدن الإسلامية المندرسة في شمال المغرب |
| د. أحمد فخري | أستاذ تاريخ مصر الفرعونية والشرق القديم بكلية الآداب بجامعة القاهرة | اليمن |
| أ. حسن عبد الوهاب | الخبير الفني للآثار الإسلامية بمصلحة الآثار بالإقليم المصري | أحدث الاكتشافات الأثرية في اليمن |
| د. ديمتري برامكي | أستاذ علم الآثار بالجامعة الأمريكية ببيروت | حفريات تل الغسيل |
| د. سليم عادل عبد الحق | المدير العام للآثار والمتاحف بالإقليم السوري | المشاريع الأثرية الكبرى في سوريا |
| د. عبد الرحمن فهمي محمد | أمين المسكوكات بمتحف الفن الإسلامي بالقاهرة | الإشارات المسيحية والرموز القبطية على السكة الإسلامية |
| أ. عبد العزيز بن عبد الله | مدير التعليم العالي والبحث العلمي بالمغرب | الآثار الإسلامية بالمغرب |
| د. عبد اللطيف إبراهيم | مدرس الوثائق بكلية الآداب- جامعة القاهرة | وثيقة السلطان قايتباي |
| أ. عبد الهادي التازي | عن وزارة التربية الوطنية بالمغرب | الحروف المنقوشة بالقرويين في خدمة الآثار |
| أ. مارياندو طاراديل | بدائرة الآثار المغربية | التعريف بفن الشعارات الإسلامية (ترجمة الأستاذ عبد الله الخطيب) ليكسوسي (ترجمة أ. عبد الله الخطيب) |
| د. محمد أنور شكري | مدير عام مصلحة الآثار بالإقليم المصري | وحدة الفن المصري |

| | | |
|---|---|---|
| أ. مطيع المرابط | مدير الشؤون الإدارية في المديرية العامة للآثار والمتاحف في الإقليم السوري | مشكلة ترميم الأبنية التاريخية |
| | بحث مقدم من دائرة المعارف بحكومة الكويت | آثار الكويت |
| Pietro Romanelli | La technique des fouilles archéologiques | |
| H. DAIKUFU | UNESCO and Archeological Activities | |

عرض مفصل يتعلق باللجان الفرعية والتوصيات الصادرة عنها والتي وافق عليها المكتب الدائم للجنة الثقافية بتاريخ 16 فيفري 1960 بعد النظر في تقريرات الدول الأعضاء عما تم تنفيذه من توصيات المؤتمر الثاني.

- تكونت في إطار المؤتمر الثالث ثلاث لجان فرعية:
  1. لجنة التعاون العلمي بين المشتغلين بالآثار في البلاد العربية
  2. لجنة القوانين
  3. لجنة المصطلحات

وصدرت عن هذه اللجان الفرعية الثلاثة اثنتي عشرة توصية وافق عليها المكتب الدائم للجنة الثقافية.

وفي ما يلي ثبت لهذه التوصيات:

- يرى المؤتمر فيما يختص بتوصيته الماضية بوضع قانون آثار موحد لجميع البلاد العربية أن مشروع القانون الذي عرضه وفد الجمهورية العربية المتحدة يصلح لأن يكون أساسا لدى الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية عند وضع تلك الدول قوانينها الأثرية.
- يكرر المؤتمر رجاءه لدى جامعة الدول العربية لتنفيذ ما أوصى به المؤتمر الثاني منذ عامين بإنشاء مكتب دائم للآثار يتبع جامعة الدول العربية، وذلك في أقرب وقت، وحسب نص التوصية التي أقرها المؤتمر على أن يكون من أعماله:

أ. تأمين التعاون العلمي والفني بين المؤسسات الأثرية في البلاد العربية.

ب. وضع سجلّ كامل للمشتغلين بالآثار في البلاد العربية يبين فيه اختصاصاتهم وأعمالهم.

ج. إصدار نشرة دورية تتضمن أهم الأنباء الأثرية، وبيانا بالتقارير والبحوث والدراسات والمشاكل الخاصة بالآثار في كل بلد عربي.

د. وضع قواعد عامة يجري بموجبها تبادل الآثار بين المتاحف في البلاد العربية.

ه. التعاون مع اليونسكو فيما يختص بحماية الآثار في البلاد العربية.

- يوصي المؤتمر بإنشاء مجلس للمتاحف والمعارض في كل دولة عربية، له حق الإشراف على إقامة المتاحف والمعارض وتنظيمها.
- يوصي المؤتمر بالنهوض بالدراسات الأثرية في البلاد العربية، وخاصة بإنشاء معاهد أثرية.
- يرى المؤتمر أن صيانة المباني الأثرية ومعالجة الآثار في كافة البلاد العربية تقتضيان بحث إنشاء مركز للترميم ولتقديم الخدمات الفنية الضرورية لجميع أعضاء جامعة الدول العربية.
- يوصي المؤتمر بأن يقوم المسؤولون عن الآثار بالعمل على تطوير متاحف الدول العربية بما يحقق الأهداف المرجوة منها، ومن ذلك الدأب على تجديد أساليب العرض المتّبعة فيها، وإنشاء أبنية حديثة لها، وإقامة معارض مختلفة من وقت إلى آخر في داخل المتاحف أو متنقلة.
- يوصي المؤتمر كل دولة من دول الجامعة العربية بالمبادرة بإنشاء مجلس أو هيئة لحماية الممتلكات الثقافية التي من بينها الممتلكات الأثرية في حالة وقوع نزاع مسلّح، وبالتعاون مع اليونسكو طبقا للمعاهدات الدولية القائمة.
- يوصي المؤتمر كل دولة من دول الجامعة بتوفير الاعتمادات الضرورية لمساعدة دوائر الآثار على القيام بواجباتها الكثيرة.
- يوصي المؤتمر بأن تقوم كل دولة بوضع خرائط تثبت فيها جميع المناطق والمواضع الأثرية، ويفضل أن يعتمد في ذلك على خرائط المساحة الجوية.
- يوصي المؤتمر بسرعة تنفيذ موضوع معجم المصطلحات العلمية الأثرية لأهميته الكبرى، ويقترح تنفيذ ما أشارت به اللجنة الخاصة بهذا الموضوع.
- يوصي المؤتمر جامعة الدول العربية بأن تتصل بحكومات الدول العربية الممثلة في المجلس التنفيذي لليونسكو لاتخاذ الخطوات اللازمة لتحقيق ما جرى من اعتداءات على المباني الأثرية في كل من القسم المحتلّ من فلسطين والجزائر.
- يوصي المؤتمر بأن تهتم الدوائر المختصة بالآثار في حكومات جامعة الدول العربية بالبحث عن الآثار المغمورة تحت المياه.

وإذا استثنينا التوصية العاشرة المتعلقة بموضوع معجم المصطلحات العلمية فإن بقية التوصيات لها صبغة فنية أو قانونية، أو جمعت أحيانا بين الصبغتين، وهذا تأكيد على عناية المؤتمر الثالث بوضع لبنات العمل على أسس متينة في مجال الآثار عناية وصيانة وتنقيبا، فليس من باب الصدفة أن كانت التوصيات:2 و3 و5 و7 تدعو إلى إنشاء مكاتب ومراكز ومجالس وهيئات حتى تتم العناية بالآثار في إطار قانوني سليم، وفي مستوى مؤسسات ترعى القطاع بشكل علمي ومركّز.

**أعمال متابعة توصيات المؤتمر السابق:**

اهتمت لجنة المصطلحات العلمية بمتابعة التوصيات الصادرة في هذا المجال عن المؤتمر الثاني، والنظر خاصة في العراقيل التي تقف دون تحقيق التوصيات الصادرة في شأن المصطلحات العلمية كما صاغتها اللجنة الفرعية ووافق عليها المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربية.

استفسرت لجنة المصطلحات العلمية في المؤتمر الثالث بشأن "معجم المصطلحات الأثرية"، وخاصة في مجال تنفيذ التوصيات السابقة والصادرة بشأنه، وبعد أن أحيطت اللجنة علما بالصعوبات التي حالت دون تنفيذها، والخطوات التي يتخذها المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية بالقاهرة، رأت أن يكون إصدار معجم المصطلحات الفنية على مرحلتين، المرحلة الأولى مرحلة الجمع، والمرحلة الثانية مرحلة الترتيب والتنسيق والتعريف.

وبعد مناقشة الموضوع مناقشة طويلة، وافقت على التوصيات الآتية بشأن المرحلة الأولى:

- بأن تعتبر لجنة المصطلحات الأثرية في لجنة المؤتمر الحالية لجنة دائمة لمتابعة تنفيذ هذا المشروع.
- أن يطلب من السادة مراسلي اللجنة في مختلف البلاد العربية أن يجمعوا ما يستطيعون جمعه من مصطلحات أثرية وأن يرسلوها إلى جامعة الدول العربية.
- أن تعهد الجامعة إلى أحد الفنيين المندوبين لديها بالاتصال بهؤلاء السادة لموافاته بهذه المصطلحات، على أن تمده بالوسائل الكفيلة بحسن أداء هذه المهمة.
- يراعى عند جمع المصطلحات ضرورة الرجوع إلى حجج الأوقاف كمصدر هام للمصطلحات الأثرية، والرجوع كذلك إلى الصنّاع وأرباب المهن.
- وتميزت أعمال المؤتمر الثالث للآثار بتقديم الجمهورية العربية المتّحدة لمشروع قانون الآثار، ويتكون هذا القانون من ثمانية فصول:

الفصل الأول: أحكام عامة (من المادة 1 إلى المادة 13)

الفصل الثاني: الآثار غير المنقولة (من المادة 14 إلى المادة 39)

الفصل الثالث: الآثار المنقولة (من المادة 40 إلى المادة 55)

الفصل الرابع: الحفائر الأثرية (من المادة 56 إلى المادة 79)

الفصل الخامس: المتاجرة بالآثار (من المادة 80 إلى المادة 92)

الفصل السادس: تصدير الآثار (من المادة 93 إلى المادة 101)

الفصل السابع: العقوبات (من المادة 102 إلى المادة 106)

الفصل الثامن: أحكام متفرقة (من المادة 107 إلى المادة 116)

كما تميزت هذه الدورة الثالثة بوفرة التقارير التي قدمتها الدول الأعضاء للتعريف بمدى تنفيذ التوصيات الصادة عن المؤتمرين السابقين، ولتأكيد الجهد الواضح الذي صارت تبذله الدول من أجل دعم قطاع الآثار تنقيبا وصيانة وقانونا.

وفي ما يلي ثبت بالتقارير المعروضة على المؤتمر الثالث للآثار:

- تقرير مديرية الآثار العامة بالعراق عما أنجزته من توصيات المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربية.
- تقرير مديرية الآثار العامة بالعراق عما قامت به من أبحاث أثرية أو حفائر أو ما أصدرته من مؤلّفات علمية في السنتين الأخيرتين.
- تقرير المديرة العامة للآثار والمتاحف في الإقليم السوري من الجمهورية العربية المتّحدة عن موضوع توصيات المؤتمر الثاني للآثار.
- تقرير المديرية العامة للآثار والمتاحف في الإقليم السوري من الجمهورية العربية المتّحدة عن الحفائر الأثرية التي جرت في هذا الإقليم منذ سنتين.
- المؤلّفات التي نشرتها المديرية العامة للآثار خلال السنتين الماضيتين.
- تقرير عما تم تنفيذه في الإقليم المصري من الجمهورية العربية المتّحدة من توصيات المؤتمر الثاني للآثار.
- الأعمال التي قامت بها إدارة الآثار في الإقليم المصري من الجمهورية العربية المتّحدة في العامين الماضيين.
- تقرير عن الاكتشافات الحديثة الخاصة بالآثار الإسلامية في الإقليم المصري.
- مطبوعات الإدارة العامة للآثار الإسلامية والقبطية.
- تقرير من الجمهورية اللبنانية عن مصير توصيات المؤتمر الثاني للآثار.
- تقرير من الجمهورية اللبنانية عن الحفائر والنشرات من سنة 1957 حتى سنة 1959.
- تقرير مديرية الآثار في المملكة الليبية المتّحدة حول توصيات المؤتمر الثاني للآثار في البلاد العربية.
- تقرير عن أعمال الحفريات والترميمات وغيرها من الأعمال التي قامت بها مصالح الآثار في المملكة الليبية في السنتين الأخيرتين.
- تقرير المملكة المغربية عن علم الآثار المغربية من سنة 1955 إلى سنة 1957.

وهذه التقارير المرفوعة إلى مؤتمر الآثار في دورته الثالثة مهمة جدا لوجوه عديدة:

.أ هذه التقارير تؤكد أن الدول العربية صارت تعتمد في مجال الآثار خطة واضحة المعالم في ضوء التوصيات الصادرة عن المؤتمرين السابقين، ونجد في هذه التقارير صورا واضحة عن مدى متابعة هذه التوصيات داخل الأقطار العربية، إلى جانب إثبات عسر تحقيق الغايات التي دعت إليها التوصيات العامة الصادرة عن المؤتمرين السابقين.

.ب هذه التقارير تعد أعمالا ميدانية تقدم للمؤتمر في دورته الثالثة صورة ميدانية عن مجال الآثار في البلاد العربية حتى تكون التوصيات المقبلة الصادرة عن المؤتمر تأخذ بعين الاعتبار واقع هذه الآثار في مستوى الصياغة والحفر وسن القوانين.

.ج هذه التقارير فرصة فريدة لتبادل الخبرات وتبادل المعلومات بين الأقطار العربية للاستفادة من التجارب المخصوصة، والعمل على التبادل الذي دعت إليه العديد من التوصيات في مجالات الآثار.